

بدعة الاحتفال بذكرى بعض العلماء

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وآله وصحبه ومن والاه وبعد ...

من الأمور المحدثة التي ظهرت في بعض المجتمعات الإسلامية الاحتفال بذكرى بعض الموتى، وخاصةً العلماء، وهذا الاحتفال يكون في التاريخ المواقفي لتاريخ وفاة المحتفل بذكره، وربما كان هذا الاحتفال بعد موته بسنة أو أكثر.

الرد:

- قال ابن الجوزي - رحمه الله - : (وكان من هديه صلى الله عليه وسلم تعزية أهل الميت، ولم يكن من هديه أن يجتمع للعزاء ويقرأ له القرآن، لا عند قبره ولا عند غيره، وكل هذا بدعة حادثة مكرورة^(١)).

- وقال علي محفوظ - رحمه الله - : (فما يعمل الناس اليوم من اتخاذ الأطعمة للمعزين، والنفقات التي تُنفق في ليالي الماتم، وما يتبعها مثل ليالي الجمع والأربعين، كلها من البدع المذمومة، المخالفة لما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم والسلف الصالح من بعده)^(٢).

- فهذا الاحتفال أمر محدث مبتدع، لم يؤثر عن الرسول صلى الله عليه وسلم، ولا عن أصحابه - رضي الله عنهم - ، ولا عن السلف الصالح - رحمهم الله - ، والسنن في ذلك: أن يصنع الطعام لأهل الميت ويرسل إليهم، لا أن يصنعون هم ويذعون الناس إليه، وقد قال - عليه الصلاة والسلام - لما جاءه نعي جعفر بن أبي طالب - رضي الله عنه - : ((اصنعوا لآل جعفر طعاماً فإنّه قد جاءهم ما يشغلهم))^(٣).

- وقال جرير بن عبد الله البجلي: (كنا نرى الاجتماع إلى أهل الميت وصنعة الطعام من النياحة) ا.هـ^(٤).

- ليس في نشر كتب العالم والكتاب في سيرته ومنهجه في التأليف وطباعته كتبه باس، بل هذا مطلوب إن كان يستحق ذلك، ولكن لا يخصص ذلك بزمن معين، ولا يكون مصحوباً باحتفالات

(١) يرجع: زاد المعاد، ابن القيم، (٥٢٧/١).

(٢) يرجع: الإبداع في مضار الابداع، علي محفوظ، ص(٢٣٠).

(٣) رواه أحمد في مسنده، (٢٠٥/١)، رواه أبو داود، كتاب الجنائز، (٣١٣٢)، رواه الترمذى، أبواب الجنائز، (١٠٠٣)، وقال: حديث حسن، رواه ابن ماجه، كتاب الجنائز، (١٦١٠)، رواه الحاكم في المستدرك، (٣٧٢/١)، كتاب الجنائز، وقال: حديث صحيح لا إسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي في تلخيصه.

(٤) رواه ابن ماجه، كتاب الجنائز، (١٦١٢)، وقال البوصيري في زوائد ابن ماجه، (٥٣/٢): (هذا إسناد صحيح، رجال الطريق الأول على شرط البخاري، والطريق الثانية على شرط مسلم) ا.هـ.

ومهرجاناتٍ خطابيةٍ وَحْوَ ذلك، وَكذلِكَ الْمُلُوكُ وَالْحَكَامُ، فَالاحتفالُ بِذِكْرِي بَعْضِ الْمُوْتَى؛ كَالْعُلَمَاءِ وَالْحَكَامِ وَبَعْضِ الْعَامَةِ وَنحوِهِمْ، أَمْرٌ مُخَدِّثٌ مُبِتَدِعٌ، وَكَفَى بِهَذَا ذَمَّاً لَهُ.

- إِنَّهُ لَا أَحَدَ أَوْسَعَ عِلْمًا مِنْهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وَلَا أَفْضَلَ طَرِيقَةً فِي الدِّعَوَةِ إِلَى الدِّينِ، وَلَا أَشْرَفَ مَقَامًا، وَلَا أَعْظَمَ مَنْزِلَةً مِنْهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -، فَهُوَ أَفْضَلُ الْخَلْقِ عَلَى الإِطْلَاقِ، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَحْتَفِلُ الصَّحَابَةُ - رَضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ - بِذِكْرِهِ - مَعْ أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يُحِبَّ مَخْلوقٌ مَخْلوقًا كَمُحَبَّةِ الصَّحَابَةِ - رَضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ - لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا التَّابِعِينَ، وَلَا تَابِعِيهِمْ، وَلَا السَّلْفِ الصَّالِحِ - رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ -، وَلَوْ كَانَ فِي ذَلِكَ خَيْرٌ لِسَبِقُونَا إِلَيْهِ، فَتَقْدِيرُ الْعُلَمَاءِ لَا يَكُونُ بِالاحتفالِ بِذِكْرِهِمْ، بَلْ يَكُونُ بِالْحَرْصِ عَلَى الْاسْتِفَادَةِ مَمَّا كَتَبُوا وَأَلَّوْا، عَنْ طَرِيقِ النَّشْرِ وَالْقِرَاءَةِ وَالتَّعْلِيقِ وَالشَّرْوحِ، وَنَحْوَ ذَلِكَ.

- أَمَّا الاحتفالُ بِذِكْرِإِبْرَاهِيمَ، وَالْتَّبَرِيكُ بِزَوَّاِيَّاهُمْ وَآثَارِهِمْ، وَالْطَّوَافُ بِقَبُورِهِمْ، فَكُلُّ ذَلِكَ مِنَ الْبَدْعِ، الَّتِي قَدْ يَصِلُّ بَعْضُهَا إِلَى درجَةِ الإِشْرَاكِ بِاللَّهِ - نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ -، وَلَوْ أَنَّ هُؤُلَاءِ الْعُلَمَاءِ - الَّذِينَ يُحِنْفِلُونَ بِذِكْرِإِبْرَاهِيمَ وَيُتَبَرَّكُ بِزَوَّاِيَّاهُمْ - أَحْيَاهُ لَأَنْكَرُوا عَلَى مَنْ يَفْعَلُ هَذِهِ الْأَمْوَارَ.